

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص مساحة ٥٠,٢٨٨ فدان، تُعادل ١٢١٩٦٤م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح محافظة بنى سويف لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٧ م).

عبد الفتاح السيسى

